

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨١٣) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩ في شأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦، ولائحته التنفيذية، والقرارات المتعلقة به بشأن المهاجر والمهاجر، وعلى مذكرة مشروع تنمية وإستغلال المهاجر بالديوان العام المؤرخة ٢٠١٢/١١/١٩ بشأن تعديل الضوابط الخاصة بإجراءات ترخيص المهاجر والقيمة الإيجارية لها، وعلى موافقتنا،

قرر

المادة الأولى

إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار يتم العمل بالضوابط والشروط الآتية بشأن إجراءات ترخيص المهاجر والقيمة الإيجارية لها وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ولائحته التنفيذية والقرارات المتعلقة به بشأن المهاجر والمهاجر.

١. يتم تحديد مدة ثلاثة شهور من تاريخ طلب الترخيص لإستكمال المستندات اللازمة وفي

حالة تجاوز المدة يتم حفظ الطلب ومصادرة تأمين الجدية.

٢. يتم تحديد مدة شهر من ورود الرسم الكروكي للمهاجر والتي ترخص لأول مرة لإستلام

الخرائط المساحية وخطاب إستطلاع رأى مصلحة الأمن العام وفي حالة تجاوز هذه المدة

يتم حفظ الترخيص ومصادرة التأمين.

٣. يتم تحديد مدة شهرين لسداد القيمة الإيجارية للمهاجر سواء التسي تسدد أول

مرة أو المهاجر التي يتم تجديدها بتاريخ لاحق للعقد السابق دون التقييد بإستيفاء رد

كل من هيئة العمليات القوات المسلحة ومصلحة الأمن العام والبيئة إعتباراً من تاريخ

صدور المطالبة بدون فائدة لمدة خمسة عشر يوماً وبالفائدة المقررة بحيث لا تتجاوز ستون

يوماً من تاريخ المطالبة وفي حالة تجاوزها يتم حفظ طلب الترخيص ومصادرة التأمين.

٤. وفي حالة عدم موافقة أى من الجهات المختصة (هيئة العمليات - الأمن العام - البيئة)

على الترخيص بعد سداد القيمة الإيجارية يتم تشكيل لجنة من المشروع وإدارة المهاجر

لمعاينة المهاجر على الطبيعة وحساب الكميات التي تم إستخراجها من بداية الترخيص

حتى تاريخ معاينة اللجنة لخصمها من القيمة الإيجارية للمهاجر وإسترداد مقابل الكمية

التي لم يتم إستخراجها.

ش.م.م

تابع قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٨٣) لسنة ٢٠١٢ م

٥. على طالب الترخيص مسؤولية متابعة المشروع بالحضور شخصيا للمشروع لإيضاح حالة المستندات المطلوبة.
٦. يتم تقسيط القيمة الإيجارية للمحاجر على النحو الآتي :-
 - يتم سداد ما قيمته (٦٠٪) من القيمة الإيجارية عند إجراء التعاقد (كدفعة مقدمة).
 - يتم سداد ما قيمته (٤٠٪) الباقية بعد ثلاثة أشهر من تاريخ سداد الدفعة المقدمة وتضاف فائدة التأخير المقررة في حالة عدم السداد في الموعد المحدد لها.
٧. يتم سداد قيمة التأمينات الإجتماعية والكارتة كاملة عند التعاقد.
٨. يتم أخذ الضمانات اللازمة للتقسيط عند التعاقد (شيك ضمان بنكي) مقبول الدفع بقيمة القسط المستحق.
٩. لا يتم تسليم نسخة من عقد إيجار المحجر المعتمد إلا بعد سداد كافة المستحقات.
١٠. في حالة نفاذ الكمية المتعاقد عليها أثناء سريان مدة الترخيص ورغبة المرخص في استخراج كمية أخرى يتم تحديدها بناءً على طلبه ويتم التقدم للمشروع بطلب للحصول على كمية زائدة وتتم المحاسبة طبقاً لسعر المادة المحجرية وقيمة الكارتة للمشروع على أن يتم السداد نقداً ولا يتجاوز إستخراجها مدة سريان الترخيص.
١١. تلغى نسبة التخفيض الحالية للقيمة الإيجارية المعمول بها بالمشروع طبقاً للكتاب الدوري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٠ لمدين المحافظة.

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد
٢٠١٢/١٢/٥

لواء مهندس محمد محمد كامل